

وعليه الناقد بالمزيدة تضمن اعتراضه دعوى انقطاع فيما صححه المصنف فينظر إن كان الراوي صحابياً أو ثقة غير مدلس. قد أدرك من روى عنه إدراكاً بيناً أو صرح بالسماع إن كان مدلساً من طريق أخرى فإن وجد ذلك اندفع الاعتراض بذلك. وإن لم يوجد وكان الانقطاع ظاهراً فمحصل الجواب أنه إنما أخرج مثل ذلك حيث له سائغ وعاضد وحفته قرينة في الجملة تقويه ويكون التصحيح وقع من حيث المجموع.

قلت وربما علل بعض النقاد أحاديث ادعى فيها الانقطاع بكونها مروية بالمكاتب والإجازة وهذا لا يلزم منه الانقطاع عند من يسوغ ذلك بل في تخريج صاحب الصحيح لمثل ذلك دليل على صحته عنده.

القسم الثاني: ما يختلف الرواة فيه لتغير رجال بعض الإسناد والجواب عنه أنه إن أمكن الجمع بأن يكون الحديث عند ذلك الراوي على الوجهين جميعاً فأخرجها المصنف ولم يقتصر على أحدهما، حيث يكون المختلفون في ذلك متعادلين في الحفظ أو متفاوتين، فيخرج الطريقة الراجحة ويعرض عن المرجوحة أو يشير إليهما فالتعليل بجميع ذلك لمجرد الاختلاف غير قادح إذ لا يلزم من مجرد الاختلاف اضطراب يوجب الضعف.

الثالث: ما تفرد بعض الرواة بزيادة لم يذكرها أكثر منه أو أضبط وهذا لا يؤثر التعليل به إلا إن كانت الزيادة منافية بحيث يتعذر الجمع وإلا فهي كالحديث المستقل.

الرابع: ما تفرد به بعض الرواة ممن ضعف. وليس في الصحيح من هذا القبيل غير حديثين تبين أن كلاهما قد توبع.

أحدهما: حديث إسماعيل بن أبي أويس عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه، أن عمر استعمل مولى له يدعى هنياً. الحديث.

قال الدارقطني: «إسماعيل ضعيف». قلت: ولم ينفرد به بل تابعه معن بن